[370] الاغتسال قصدت بالنية أنى أغتسل غسل التوبة، وغسل الحاجة، وغسل الزيارة، وغسل الاستخارة، وغسل الصلاة، وغسل الدعوات (1)، وإن كان يوم الجمعة ذكرت غسل الجمعة، وإن كان على غسل واجب ذكرته، وكل من هذه الاغسال وقفت له على رواية تقتضي ذكره، وإذا تكملت هذه النيات أجزأني عنها جميعا غسل واحد بحسب ما رأيته في بعض الروايات، انتهى.

أقول: وقد تقدمت أحاديث تداخل الاغسال في الجنابة (2). 14 - باب تحريم العمل بعلم النجوم وتعلمه الا ما يهتدى به في بر أو بحر (15041) 1 - محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عبد الملك بن أعين قال: قلت لابي عبد ا (عليه السلام): إني قد ابتليت بهذا العلم فاريد الحاجة، فإذا نظرت إلى الطالع ورأيت الطالع الشر، جلست ولم أذهب فيها، وإذا رأيت طالع الخير ذهبت في الحاجة، فقال لي: تقضي ؟ قلت: نعم، قال: احرق كتبك (1). (15042) 2 - وباسناده عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: كان أمير المؤمنين (عليه السلام) يقول: لا نأخذ (1) بقول

---

(1) غسل الصلاة وغسل الدعوات لا يحضرني فيهما نص سوى ما هنا من رواية ابن طاوس (منه. قده). (2) تقدمت في الباب 43 من أبواب الجنابة الباب 14 فيه 10 أحاديث 1 - الفقيه 2: 175 / 779. (1) فيه الامر بإحراق كتب النجوم (منه. قده). 2 - الفقيه 3: 30 / 91. (1) في المصدر: لا آخذ.

(*)